

حلقات نور على الدرب (210) للشيخ صالح بن محمد اللحيدان -

المجموعة الثالثة (053) حلقة (#كبار_العلماء)

صالح اللحيدان

المكتبة الصوتية لسماحة الشيخ العلامة صالح بن محمد الحيدان حفظه الله. حلقات نور على الدرب. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد

للله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - 00:00:00

ايها الاخوة المستمعون الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. واسعد الله اوقاتكم بكل خير هذه حلقة جديدة من برنامج نور على

الдорب نرحب في مطلعها بفضيلة الشيخ صالح بن محمد الحيدان - 00:00:20

عضو هيئة كبار العلماء ورئيس مجلس القضاء الاعلى الذي سيجيب عن اسئلتكم. حياكم الله يا شيخ. حياكم الله وحيا المستمعين نبدأ

هذه الحلقة برسالة من المستمعة ام بندر من الدوادمي تسأل - 00:00:38

ما حكم لبس البياض من الملابس للمرأة واعني المخصصة للمرأة بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين

الصلوة والسلام على سيد الاولين والاخرين نبينا محمد. وعلى الله وصحابته والتبعين لهم باحسان الى يوم الدين وبعد - 00:00:55

فان النبي صلى الله عليه وسلم لم يخصص لونا او الوانا يلبسها النساء ويلبسها الرجال وانما نهيت المرأة ان تلبس لبسة الرجل يعني

هيئته طريقة لبسه وان يلبس الرجل لبسة المرأة - 00:01:18

فإذا كانت الألوان تميز حال اللبسة الرجل على المرأة وعليها ما يميزها فلا حرج واما الطريقة المستجلبة التي يعتني بها الناس

تقليدا لغيرهم الكيفية وكان المقلد غير من غير الوسط الاسلامي فهو نوع من التشبه - 00:01:43

اعني بذلك ما تلبسه الطبيبات ولا اقصد الطبيبات في بلادنا لأن بلدنا بحمد الله ارى ان الطبيبات يلبسن اللباس النسوی المعروف وان

كان الواحد يرجو ويتمى ان يكون اللباس بجميع احواله وهيئته - 00:02:24

على الصفة التي تمنع الريبة وتحول بين النظارات المريبة فإذا لبست المرأة اثوابا من الثياب البيضاء التي ليست هي ملابس الرجال فلا

حرج اذا كان الرائي لها يميز المرأة من الرجل - 00:02:48

اما اذا كان الرائي لا يميز بين الرجل والمرأة فلا يحل لأن المرأة نهيت ان تلبس لبسة الرجل والله. جزاكم الله خيرا لها سؤال اخر تقول

فيه اذا رمت المرأة الجمرات - 00:03:11

وسرت شعرها قبل ان تقصير فهل عليها شيء ارجو انه لا شيء عليها وكان الاولى ان تحتاط لذلك فان اه قص الشعر موضع خلاف هل

هو من النسك او من ازالة التفت - 00:03:25

والاحتياط للحاج والمعتمر ان يتبع عما قد يوجد فيه شك او يكون موضع خلاف بين العلماء وان يطعم لنا لا خلاف فيه فإذا اخترت

المرأة استريح عن شعرها ومشطها الى ان - 00:03:47

قص ما ينبغي قصه من الشعر فهذا اولى واحوط لكن لو فعلت وسرحته قبل التقصير فعمرتها ان شاء الله صحيحة واذا فرض ان

شعرها تساقط اثناء التقصير فلا يؤثر فان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:04:07

امر من ادخلت الحج على العمارة ان تنقض رأسها انشطة ومعلوم ان نقضه لا سيما اذا كان مصنعا على طريقة المشاط القديم يولد

يساقط شعر فلا حرج ان شاء الله - 00:04:27

جزاكم الله خيرا تسأل هذه المستمعة فتقول هل يجوز ان تؤدي المرأة الصلاة اثناء الاذان؟ ام ان عليها ان تنتظر حتى ينتهي اذا دخل

الوقت تيقنت المرأة ان الوقت دخل - 00:04:42

جاز لها ان تصلي حتى لولا انه قد اذن مؤذن الحي الذي هي فيه وال الاولى اذا بدأ المؤذن يؤذن ان يحتسب سامعه بان يجاوب المؤذن
لان النبي عليه الصلاة والسلام على ذلك - 00:04:59

وبين ان من قال مثلكما يقول المؤذن ثم قال بعد ذلك اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاه القائمه اتي محمد الوسيلة والفضيلة
وابعثه مقام محمود الذي وعدته ان هذا تحل له شفاعةنبي الله صلي الله عليه وسلم الله اكبر - 00:05:19

فاغتنام هذه الفرصة ينبغي ان يحرض عليها المسلم من رجل او امرأة واما قول بعض الناس ان المرأة لا تصلي حتى يصلى امام الحي
او انها لا تصلي حتى ينتهي المؤذن من الاذان اذا كان المؤذن انما يبدأ بالاذان حال دخول الوقت - 00:05:39

فينبغي ان تحاط وتأخر الصلاة الى ان ينتهي حتى تتيقن دخول الوقت اما اذا كان الوقت يدخل قبل لا ان يبدأ المؤذن يؤذن فان
الاذان انما هو اعلام بدخول الوقت فمن علم ان الوقت دخل ساعي له ان يؤدي الصلاة - 00:05:59

اذا كان اذا لم يكن من اهل الجماعة اما من كان من اهل الجماعة فينبغي ان يصلى مع الجماعة اثابكم الله فضيلة الشيخ المستمعة
كريمة عين من مصر وتقيم في الرياض - 00:06:16

تقول في سؤالها الاول عملت عمرة وفي اثناء عودتي من مكة تذكرت اني لم اقصر شعري ثم قصرته في الطريق عندما تذكرت
وعندما رجعت الى مصر ذبحت ذبيحة لله هل هذه العمرة صحيحة - 00:06:30

العمره ان شاء الله صحية لا تحتاج الى تلك الذبيحة اما الذبيحة ترفع ان شاء الله صدقة من الصدقات الحمد لله ولا شك ان
الذبيحة والاطعام اذا كان ذلك من اجل - 00:06:50

نقص في عمرة او حج لا يحل بذلك الا في مكة لكن هذه السائلة لا شيء عليها فيما فعلت لانها لما تذكرت انها لم تقصر قصرت وهي
انما عليها التقصير وقد فعلت - 00:07:04

الحمد لله وسؤالها الثاني تقول هل الانسان يحاسب على الذنوب التي عملها منذ الصغر كالكذب والسرقة وعدم الصلاة فانا دائمًا اتذكر
هذه الاشياء وظميري يؤبني فماذا اعمل؟ افيدوني جزاكم الله خيرا ما كان من ذلك قبل سن التكليف - 00:07:19

وهو البلوغ للرجل او المرأة والبلوغ للرجل معروف وهو للمرأة ايضا معروف وتزيد المرأة على الرجل بالبلوغ بنزول العادة الشهرية
عليها فالبلوغ لا الجنسين باكمال الخامسة عشرة من العمر بالسنوات - 00:07:41

القمرية وليس الميلادية او بالاحتلام المعروف او بانيات الشعر حول الفرج وتزيد المرأة بالحيض او بالحمل اذا كان مزوجة فمن
ارتكب ذنبها بعد سن البلوغ يحاسب عليه ويكون امره الى الله ان شاء عفا عنه وان شاء عذبه - 00:08:05

وما كان قبل البلوغ فلا تكليف رفع عن القلم الى اخر الحديث واما ما كان من ذلك بعد البلوغ فان التوبة الصادقة والاستغفار يمحو
الذنوب التي بين العبد وبين الله جل وعلا والله اعلم جزاكم الله خيرا - 00:08:32

تسأل ايضا تقول ما رأيكم في الدروس الخصوصية؟ هل هي حرام حيث ان زوجي مدرس يعطي دروسا خصوصية هذه الاسلحة
اسئلة الانسان الذي يتعاقد معه على عمل واشترطوا عليه الا يؤدي سوى ذلك العمل - 00:08:49

وانما قدم لاداء هذا العمل يجب عليه ان يتلزم بالشرط هذا لكن الذي يبدو ان ذلك الشرط اذا كان لطلابه الذين يدرسهم في المدرسة
او كان ذلك التدريس يدخل بادائه العمل - 00:09:12

ويضعف اداءه فان كان مفعلا لاعدائيه قالوا ما عليه ان يمارسه مع كل احد وان كان لطلابه الذين يدرسهم في المدرسة فان الشأن به
ان يعتني بمن يدرسهم ويوليهم من العناية ما لا يولي من لا يدرس عنده - 00:09:33

فيكون قد اخل بشيء من الشرط فيتعين على الانسان ان يحرض على براءة الذمة نعم جزاكم الله خيرا تسأل تقول هل تصرف في
اشياء من المنزل من طعام او نقود او ملابس بدون علم زوجي هل هو حرام ام حلال - 00:09:52

اذا كان هذا التصرف ليس فيه فساد ذلك المال ولا اضاعة لكثير منه وانما هو في حدود العرف بذل الصدقة والزوج لا يغضب اذا علم
فلا حرج من التصرف ولو لم يعلم - 00:10:11

اما اذا كان يغصب اذا علم فلا يحل للزوجة ان تنفق من بيته نفقات غير واجبة وهو لا يعلم اما ما كان واجبا على المنزل والاولاد

وامثال ذلك وهو يشح - 00:10:31

يبخل به فلا حرج ان تأخذ ما يصلح المنزل على حسب العرف المأثور عند هؤلاء الناس كما جاء في حديث هند بنت عتبة زوجة أبي

سفيان رضي الله عنهم وقد استأنفت النبي فامر فاذن لها ان تأخذ من مال أبي سفيان بالمعرفة. نعم - 00:10:48

الحمد لله سؤالها الاخير تقول هل تجوز الصدقة على الاب والام والاخوات من مال الزوج اذا كان الزوج يأذن بذلك ويرضى ان

تتصدق على اقاربك من ما له فلا حرج - 00:11:09

واذا كان لا يرضى فليس الصدقة على هؤلاء كالصدقة على سائر القراء لان الاتهام بالنسبة لهؤلاء القرابة موجود فقد اتهم المرء اتهم

المرأة انها تحابي اهلها وذويها من مال زوجها - 00:11:27

اما اذا كان يأذن ولا يحرج فلا بأس بذلك ان شاء الله اثابكم الله المستمعة ام مبارك تسأل ايها افضل الصلاة في الليل احدى عشرة

ركعة ام قراءة القرآن ام جعل نصف الوقت قراءة والنصف الآخر صلاة - 00:11:45

الافضل ان يتهدج المرء في الليل وان يصلى ما تيسر له فان كان يطيل القراءة فالافضل ان يصلى احدى عشرة ركعة يسبقهما

بركتين خفيفتين ليكون مجموع التهجد في الليل ثلاثة عشرة ركعة - 00:12:06

وان كان يقصر القراءة فلا حرج ايضا ان يصلى ما شاء واقله صلاة التهجد ركعة يقرأها ركعتان او على الاقل ركعة بعد اه الراتبة التي

بعد العشاء وكلما جمع المرء بين القراءة والصلاحة فهذا افضل - 00:12:31

الحمد لله لها سؤال اخر فضيلة الشيخ تقول امرأة اسلفت اناسا من قرابتها عشرة الاف ريال وقالوا لها اذا ارجعنها لك فسوف نعطيك

معها زيادة ولكنهم حين اعادوا المبلغ اليها لم يعطوها الزيادة التي وعدوها - 00:12:52

ثم ماتت هذه المرأة قبل ان تسامحهم وجاؤوا فيما بعد بالفي ريال واعطوهما لابنتها فتصدقـت منها عن امها واشتـرت بعضها ذبيحة

وتصدقـت بها فهل هذا يجوز؟ ام ان الالفين كانت ربا؟ وما توجيهكم؟ الالافان ربا - 00:13:13

وما كان لها ان تأخذـهما وما كان للمفترضـين ان يردوـهما فـان سـمحـوا بهـما بـتصـرـفـها وـالـفـتـرـدـ عـلـيـهـمـ المـالـ الحـمـدـ للـهـ.ـ جـزاـكـ اللهـ خـيراـ.

المستـمعـ حـلـميـ اـبـراهـيمـ يـسـأـلـ اـذـاـ سـهـيـ المـصـلـيـ فـجـهـرـ فـيـ الصـلـاةـ السـرـيـةـ اوـ اـسـرـ فـيـ الصـلـاةـ الجـهـرـيـةـ - 00:13:35

فـهـلـ يـسـجـدـ لـلـسـهـوـ؟ـ وـهـلـ يـقـرـأـ التـشـهـدـ بـعـدـ السـجـودـ اـمـ يـسـلـمـ مـبـاـشـرـةـ النـبـيـ عـلـيـهـ الصـلـاةـ وـالـسـلـامـ ذـكـرـ اـنـ مـنـ سـهـيـ فـيـ صـلـاتـهـ سـجـدـ لـلـسـهـوـ.

ولـهـذـاـ اـخـتـلـفـ الـعـلـمـاءـ هـلـ فـيـ كـلـ سـهـوـ سـجـودـ - 00:13:58

وـهـلـ اـذـاـ سـهـيـ الـاـنـسـانـ فـيـ اـذـكـارـ اوـ قـرـاءـةـ فـيـ غـيـرـ مـوـضـعـهـ فـتـذـكـرـ اـنـ عـلـيـهـ السـجـودـ مـحـلـ خـلـافـ الصـحـيـحـ اـنـ لـاـ يـجـبـ فـمـنـ جـهـرـ فـيـ

صـلـاةـ سـرـيـةـ اوـ اـسـرـ فـيـ صـلـاةـ جـهـرـيـةـ - 00:14:16

لـاـ يـجـبـ عـلـيـهـ السـجـودـ لـكـنـ لـوـ سـجـدـ فـلـاـ حـرـجـ جـائزـ وـهـوـ خـلـافـ مـذـهـبـ اـحـمـدـ وـغـيـرـهـ.ـ نـعـمـ وـهـلـ يـسـلـمـ مـبـاـشـرـةـ؟ـ وـالـسـلـامـ اـنـمـاـ يـكـونـ بـعـدـ

الـتـشـهـدـ فـانـ كـانـ لـمـ يـتـذـكـرـ هـذـاـ السـهـوـ الاـ بـعـدـ اـنـ سـلـمـ - 00:14:34

يـكـبرـ وـيـسـجـدـ لـلـسـهـوـ ثـمـ يـسـلـمـ مـبـاـشـرـةـ وـانـ كـانـ قـدـ تـذـكـرـهـ فـالـاحـوطـ وـالـارـظـبـ اـكـثـرـ اـنـظـبـاطـاـنـ يـجـعـلـ سـجـودـ السـهـوـ بـعـدـ اـنـهـاءـ التـشـهـدـ

ليـكـونـ سـلـامـ بـعـدـ هـذـاـ السـجـودـ مـبـاـشـرـةـ فـانـ يـسـأـلـ هـنـاـ عـنـ آـآـ التـشـهـدـ هـلـ يـخـصـ السـجـودـ نـفـسـهـ - 00:14:51

فـهـوـ اـجـبـتـ عـلـيـهـ لـاـ تـشـهـدـ لـهـ ثـلـاثـ سـجـودـ نـعـمـ.ـ لـاـ تـشـهـدـ الاـ سـجـودـ السـهـوـ.ـ جـمـيـلـ.ـ فـانـ اـتـمـاـنـ اـنـ جـعـلـ السـجـودـ قـبـلـ السـلـامـ نـعـمـ تـجـدـ بـعـدـ

اـتـمـاـنـ التـشـهـدـ وـانـ كـانـ هـذـاـ السـجـودـ وـبـعـدـ السـلـامـ فـلـاـ تـشـهـدـ لـهـ.ـ جـزاـكـ اللهـ خـيراـ - 00:15:14

يـسـأـلـ هـلـ يـصـحـ التـيـمـ مـنـ حـائـطـ مـنـ الـاسـمـنـتـ اوـ الطـوبـ اوـ الـحـجـرـ لـاـ يـصـحـ لـاـ اـذـاـ تـعـذـرـ غـيـرـهـ.ـ نـعـمـ وـلـوـ كـانـ الـاـنـسـانـ مـسـجـونـاـ سـجـنـاـ يـلـزـمـهـ

اـنـ يـكـونـ وـاقـفـاـ فـيـهـ لـاـ يـسـتـطـيـعـ الـجـلوـسـ - 00:15:32

وـلـاـ تـرـابـ عـنـدـهـ سـوـىـ هـذـاـ حـائـطـ تـيـمـ بـهـ فـانـ اللهـ يـقـولـ فـاتـقـواـ اللهـ مـاـ اـسـتـطـعـتـمـ.ـ الـحـمـدـ لـلـهـ اـخـيـرـاـ يـسـأـلـ عـنـ وقتـ صـلـاةـ الضـحـىـ وـعـدـ

رـكـعـاتـهـ.ـ وـقـتـ صـلـاةـ الضـحـىـ مـنـ اـرـتفـاعـ الشـمـسـ قـيـدـ رـمـحـ - 00:15:50

هيـ رـأـيـ العـيـنـ مـشـقـقـاـ فـيـ قـوـلـ اـقـوـلـ اـقـامـةـ الرـجـلـ الـمـعـتـدـلـ اـلـىـ اـنـ يـقـومـ قـائـمـ الـظـهـيرـةـ وـقـائـمـ الـظـهـيرـةـ اـنـمـاـ يـقـومـ عـنـدـمـاـ يـقـفـ الـظـلـ عـنـ الـانـكـماـشـ هـذـاـ

هو وقت قيام قائمة ظاهرة الى ان يبدأ بالزيادة. ما بين ذلك هو وقت صلاة الضحى - [00:16:10](#)
وافضل صلاة الضحى عندما حين ترمظ الفصال يعني حين تشتد الرمظا في وقت حر و اه تشعر الفصال اولاد الابل الصغار بحرارتها
هذا هو افضل وقت وهي صلة الاوليين واقلها ركعتان. نعم. وهي التي قال ابو هريرة رضي الله عنه كما في مسلم وغيره او صانى
[خليلي بثلاث - 00:16:30](#)

لا ادعهن ما حبست او صانى بالصيام ثلاثة ايام من كل شهر وان اوتر قبل ان انام وركعتي الضحى وركعتنا الضحى تجزي عن ستين
وثلاث مئة صدقة كل يوم على كل واحد من الناس ان يبلغ ثلاثاً ثلاثاً مئة وستين صدقة - [00:16:54](#)
من صلی رکعتی الضحی فکأنما بذلها ولا حد لاكترها كما في حديث عمرو بن عبس عن المخرج في مسلم وغيره امسك بعد صلاة
الفجر حتى ترتفع الشمس قيد رمح ثم صل فان الصلاة مشهودة ومحظوظة حتى يقوم قائم الظهيرة - [00:17:12](#)
واكثر ما ورد ان النبي فعله علم انه صلی ثمان رکعات الضحی لكن لا يعني هذا انه لا يصلح انه صلی اکثر قد يكون صلی اکثر ولا ما
[نعلم والله المستعان. اثابكم الله - 00:17:30](#)

المستمعان مصطفى يوسف وعلي يوسف من السودان ويقيمان في دولة قطر يسألان زوجة متعلمة وزوجها لا يحسن قراءة الفاتحة
هل تصلي به المرأة لا تؤم الرجال وإنما الرجل يؤم المرأة - [00:17:42](#)
وعليه ان يتعلم الفاتحة وتتعلم الفاتحة ليس بالعسير على من يتكلم العربية وفي جلسة واحدة يستطيع الموفق الراغب لان يتعلم
الفاتحة فهي الركن اللازم اداوه في الصلاة واذا تعلم على يد زوجته - [00:18:07](#)
فهذا من الاحسان الذي يتتبادل الزوجان المرأة يصح ان تؤم النساء على الخلاف في ذلك واما ان تكون المرأة امامة الرجل فهذا لم يقل
قال به ولا يصح اعتقاده والله اعلم - [00:18:32](#)

جزاكم الله خيرا هو يسأل ايضا عن هل تصلي المرأة بالنساء ويسأل اين تقف تصلي المرأة في النساء على الصحيح وموقف المرأة في
وسط النساء لا تكونوا امامهن ان نساء الصحابة - [00:18:49](#)
ذكرنا ذلك تؤم المرأة النساء وتقف بينهن لان المرأة لا تشبهوا الرجال في كثير من الامور ومنها الامامة وهل التزمها الاقامة ليس
للنساء اذانا ولا اقامة لان الاصل بمشروعية الاذان - [00:19:06](#)

والاقامة اعلموا الناس للحضور الى الصلاة والمرأة لم يشرع لها الاعلام في ذلك وانما تصلي اذا دخل الوقت اذا صلينا جماعة المدارس
والجامعات خاصة بالنساء ونحو ذلك يصلين بدون اذان ولا اقامة - [00:19:30](#)
جزاكم الله خيرا يسألان شخصان يريدان ان الصلاة مع بعض صلاة الجماعة فاين يقف المأموم من الامام سؤالهما عن الشخصين الذين
يريدان ان يصلி جماعة يفعل كما فعل النبي صلی الله عليه وسلم - [00:19:51](#)
كما في حديث ابن عباس في الصحيح حينما امره ابوه العباس ابن عبد المطلب رضي الله عنه بان يرمي صلاة النبي صلی الله عليه
وسلم في التهجد. اللهم صلی وسلم - [00:20:12](#)

يقول فجئت عند خالتى ميمونة الليلة التي يكون عندها رسول الله صلی الله عليه وسلم فنام عندها فلما كان اخر الليل قام النبي
صلی الله عليه وسلم وتوضأ نشم ان قلبه قدما. توضأ مرتين قام في - [00:20:25](#)
وفي الليل وتوضأ وضوءا خفيفا ثم نام لانه صلی الله عليه وسلم يحب ان ينام على طهارة ثم قام في اخر الليل عند الثالث الاخير
فتوضأ وضوءا كاملا اي تماما - [00:20:42](#)

ثم صلی فقام ابن عباس يقول فقمت فصنعت مثل ما صنعت فجئت اقف عن عن يساره فاخذ باذني قال ابن عباس صبيا لم
يبلغ حلم فادرني من خلفه وجعلني اقف عن يمينه - [00:20:56](#)
فموقف المأموم بجانب الامام انما يكون عن يمين الامام والصلاۃ جماعة اذا صلی رجل مع رجل صلی عن يمينه وقف المأموم عن
يمين الامام وصلی يا جماعة ولهم اجر ذلك - [00:21:15](#)
اما اذا صلت امرأة او نساء مع رجل حتى ولو كان الرجل زوجها او اخاه او اباها او ولدتها لا تصلب بجانبه وانما تصلب ولو كانت

ووحدها تصف خلف الصف - 00:21:32

الرجل منهى ان يصلي خلف الصف منفردا ويباح عند الضرورة على الصحيح من كلام العلماء والمرأة تصلي خلف الصف ووحدها ولا تتصف الرجال ولو كانوا من ذوي محارمها اثابكم الله - 00:21:47

احدهما يسأل يقول توفي احد اقاربي وانا مقيم في قطر وظروف عملي لا تسمح لي بالذهاب الى السودان الا بعد سنتين هل يصح ان اقوم بتعزيته بعد هذه المدة انما تكون - 00:22:10

غب وفاة الميت اما اذا طال الامد فتجديدها تجديد العهد بالوفاة قد لا يكون مريحا لمن يعزى وباما كانك ان تعزيه ولو كتابة تلغراف برقية او كتابا ترسله مع من يحملها او مع البريد - 00:22:32

ويصل ويؤدي الغرض واذا ذكرتم ميتكم عند اللقاء ودعوتهم لهم بالمغفرة فلا حرج الحمد لله هذا مستمع من مصر اسمه محمد ويقيم في الرياض يقول هل يجوز بيع الريال بالريال - 00:22:55

كبيع تسعه ريالات حديد بعشرة ريالات ورق وما الدليل على ذلك ؟ جزاكم الله خيرا هذه الريالات المعدنية لم تعد وسيلة لتبادل السلع فانها صارت بمنزلة الريال اي الفضي فان الريال في الاصل فضة - 00:23:13

معدن الفضة وجيه بالورق الريال الورقي بدلا عن النقد الورقي ثم اصبح ذلك النوع من الريالات الفضية بمنزلة السلعة فلا يعقل ان يباع ريال فضة بريال ورق وتعارف الناس على ان بيعه بريالات - 00:23:38

لانه صار سلعة وليس وسيلة تبادل هذه الريالات المعدنية التي اصبحت انما يستفاد منها غالبا في خدمات الهاتف فلا تجد انسانا يحمل اكياسا ليشتري سيارة او منزلا او سلعة من السوق او اطعمة لا يحمل هذا النوع من النقد - 00:24:03

للريال اذا هو ملحق بالسلع وليس ملحقا بوسائل التبادل فلا حرج فيما ارى في بيع تسعه ريالات معدنية بعشرة ورقية والله اعلم. جزاكم الله خيرا يسأل ايضا ويقول هل يجوز ان اخذ حقي من كفيلى بدون علمه - 00:24:29

بناء على العقد الموقع بيننا مع العلم انه يأخذ جميع حقوقه بناء على العقد ولا يعطيني جميع حقوقني اذا طالبته بحقوقي كحق العلاج والسكن ونحوه سار وغضب واعتبرها اهانة له - 00:24:53

اذ يقول النبي صلى الله عليه وسلم ادي الامانة لمن ائمنك ولا تخن من خانك لكن اذا ظلم انسان انسانا ولم يستطع المظلوم ان يرفع المظلمة الا بطريق لا يعلمه من ظلم - 00:25:14

واتقى الله جل وعلا حينما يريد ان ليصل الى حقه فلن يزيد على الواجب له فلا حرج لكن لا ينسو غ عند ادنى سبب ان تذهب للطبيب للفحص العام كذلك كذا - 00:25:34

وانما الامراض الطارئة التي بعد عقلك ومبادرتك الاعمال لا اذا كان العقد مستلزمها علاجك منها فتتعالج اما اذا كانت الامراض سابقة العقد ولم ينص في العقد على ان كفيلا يعالجك عن هذه الامراض فالاصل انه لا علاج لك - 00:25:57

كذلك بقية الحقوق المتفق عليها بينكم اذا بخل بها وتعذر عليك الحصول عليها الا بامر لا يعلمه فلا حرج ان شاء الله اثابكم الله المستمع علاء الدين احمد من طرابلس بليبيا يسأل - 00:26:24

اذا كان اخر عضو من الاعضاء عند الوضوء لم يجف وكان ما قبله من الاعضاء قد جف فهل يكون الوضوء صحيحا نعم الوضوء الصحيح هو لا يشترط لغسل القدم ان يكون الوجه رطبا لم يجف - 00:26:42

ولا يشترط لغسل القدم ان تكون اليد لم يجف ما اهلا فالانسان قد يتوقف في العراء فلا يغسل اليدين الا وقد جفت قبل ان يبدأ بغسل اليسرى وانما المقصود ان تكون المواراة - 00:27:02

اه تحت العرف ان يتعارف الناس ان هذا هذه مواراة فلا يسونغ ان تغسل وجهك ثم تذهب لقضاء حاجات ثم تعود فتغسل يدك ثم تذهب لاداء عمل اخر ثم تعود تغسل اليد الاخرى - 00:27:22

لا يقال هذا وضوء لكن لو توضأ وانقطع الماء وانتظرت لان يعود او ذهبت لتأتي بزيادة الماء اذا جئت بالزيادة اذا بالاعضاء السابقة قد جفت لا يقال احد لما في ذلك من المشقة ولعدم وجود الدليل الصريح الموجب لذلك والله اعلم. اثابكم الله وجزاكم خيرا -

00:27:37

بقي للاخ المستمع علاء الدين بعض الاسئلة سنجيب عليها في الحلقة القادمة باذن الله تعالى مستمعينا الكرام الى هنا ونصل الى ختام هذه الحلقة من برنامج نور على الدرب عرضنا اسئلتكم فيها على فضيلة الشيخ - 00:27:57

صالح ابن محمد الحيدان عضو هيئة كبار العلماء ورئيس مجلس القضاء الاعلى. نسأل الله سبحانه وتعالى ان يجزيه خيرا تقبلوا ايها الاخوة تحيات الزميل فهد العثمان الذي سجل هذا اللقاء. والى لقاء اخر باذن الله في حلقة قادمة. والسلام عليكم ورحمة الله -

00:28:12

وببركاته - 00:28:31